

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية

مجلس الدولة

رئيس الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	٣٤٢
بتاريخ:	٢٠١٩/٣/١٤

ملف رقم: ٤٤٢٧/٢/٣٢

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للسد العالي وخزان أسوان

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم المؤرخ ٢٠١٥/٦/١ بشأن النزاع القائم بين مصلحة الضرائب العقارية، والهيئة العامة للسد العالي وخزان أسوان، بخصوص براءة ذمة الأخيرة من أداء مبلغ مقداره ٣١٦٦٢٨ جنيها قيمة الضريبة على العقارات المبنية التي تم ربطها على العقارين رقمي ١٥٣، و١٥٦ بناحية صحارى بمحافظة أسوان. ونفيد: أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ٢٧ من فبراير عام ٢٠١٩م، الموافق ٢٢ من جمادى الآخرة عام ١٤٤٠هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أنه إذا عدلت الجهة الإدارية طالبة الرأى عن طلبها مبدية رغبتها فى عدم الاستمرار فى عرضه، أضحى طلب الرأى غير ذى موضوع، وهو ما يتعين معه حفظه. ولما كان ذلك، وكان الثابت من الأوراق أنه ورد إلى إدارة الفتوى لوزارة الموارد المائية والرى كتابكم المؤرخ ٢٠١٨/١٠/٤، مُتضمنا طلب حفظ الموضوع المائل والعدول عن طلب عرض النزاع، ومن ثم فإنه لا يكون هناك وجه - والحال هذه - للاستمرار فى نظر الموضوع، ويغدو متعينا حفظه.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تعبيراً فى: ٢٠١٩/ ٣ / ١٤

رئيس
الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

المستشار/

بخيت محمد محمد إسماعيل
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة



مجلس الدولة العمومية
مركز المعاملات والجمعيات العمومية
مستشار خزانة الفتوى